بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٢٠٦٩
بتاريخ:	٢٠١٨/٢/٢٦

ملف رقم: ٣٢٥/١/٥٨

السيدة الأستاذة/ رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٣٨٥٠) المؤرخ ٢٤ من أكتوبر سنة ٢٠١٣م الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار/ رئيس مجلس الدولة بخصوص طلب الرأى بشأن القرارات الواجب على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة الاعتداد بها عند إعطاء صورة طبق الأصل من محضر الجمعية العامة العادية المعقودة بمقر الهيئة في ٢٠١٢/٢/٢٠ لشركة مدرسة أكتوبر للغات والأنشطة التعليمية مانور هاوس (ش.م.م).

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أن اللجنة الرئيسية للتفتيش بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٤/١٩٢) لسنة ٢٠١٠ قررت ندب لجنة خبرة للتفتيش على أعمال شركة مدرسة أكتوبر للغات والأنشطة التعليمية مانور هاوس، وقامت اللجنة بندب لجنة فرعية للتفتيش على أعمال الشركة والتي انتهت إلى أن الشركة لم تراعِ أحكام القانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ فيما يتعلق بمواعيد السداد بالنسبة لباقي قيمة أسهم زيادة رأس مال الشركة.

وعليه صدر قرار الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (٢/٢٣١) لسنة ٢٠١١ والمتضمن اعتبار القرار المرخص بزيادة رأس مال الشركة من (مليونى جنيه إلى ١٠ ملايين جنيه) كأن لم يكن، إلا أن البنك الأهلى المصري بوصفه دائنًا للشركة خاطب السجل التجاري باعتراضه على هذا القرار طالبا عدم التأشير به.

ونُفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ١٤ من فبراير عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٨ من جمادى الأولى عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من عدم ملاءمة التصدى لأى موضوع ما زال مطروحًا أمام القضاء.

وترتيبًا على ذلك، ولما كان الثابت من الأوراق أن هناك عددًا من الدعاوى القضائية مطروحة أمام القضاء عن ذات الموضوع محل طلب الرأى، وما زالت متداولة بالجلسات حتى تاريخه، وهى الدعاوى أرقام (٢٧٠٠) لسنة ٦٦ق أمام محكمة القضاء الإدارى، و(١٨٣) لسنة ٢٠١٢ أمام محكمة الأمور المستعجلة، و(٧٧٥) لسنة ٣ق مستأنف محكمة اقتصادية، وقد خلت الأوراق مما يفيد الفصل فى هذه الدعاوى حتى تاريخه، الأمر الذى يضحى معه من غير الملائم تصدى الجمعية العمومية للنظر فى هذا الموضوع.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى عدم ملاءمة إبداء الرأى في الموضوع، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٩ / ٤ / ٢٠١٨

رئيس
المكتب الفني
المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

هشام/